نحن صَبَحنا عامرا في دارها ... جُرْدا تعادى طَرَفَي نهارِهَا ... عشية الهلالِ أو سرارهَا ... .

و قال أبو عبيد : وفيه لغة أخرى : سرر الشهر . وفي هذا الحديث من الفقه أنه [ إنما - ] سأله عن سرار شعبان فلما أخبره أنه لم يصمه أمره أن يقضي بعد الفطر يومين . قال أبو عبيد : فوجه الحديث عندي وا أعلم أن هذا كان من نذر على ذلك الرجل في ذلك الوقت أو تطوع قد كان ألزمه نفسه فلما فاته أمره بقضائه لا أعرف للحديث وجها غيره وقال أيضا أنه لم ير بأسا أن يصل رمضان بشعبان إذا كان لا يراد به رمضان إنما يراد به التطوع أو النذر يكون في ذلك الوقت ; ومما يشبه هذا الحديث حديثه الآخر : لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم . فهذا معناه التطوع أيضا فأما إذا كان يراد به رمضان فلا لأنه خلاف الإمام والناس